

الحجة على أهل المدينة

وقال أهل المدينة الأمر عندنا فيمن لم يجد سترة يصلي اليها أنه في سعة من أن يصلي
إلى غير سترة ولا يخط بين يديه خطأ فإن الخط عندنا مستنكر لا يعرف